

## القرار ١٧٧٩ (٢٠٠٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٧٥٠ المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة المتعلقة بالحالة في السودان، وبخاصة القرارات ١٧٦٩ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ١٧١٣ (٢٠٠٦)، المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، و ١٦٧٢ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، و ١٦٦٥ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ و ١٦٥١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٥٩١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، و ١٥٥٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وبيانات رئيسه المتعلقة بالسودان،

وإذ يؤكد من جديد التزامه الراسخ بقضية السلام في جميع أنحاء السودان، وبالتنفيذ التام لاتفاق السلام الشامل المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ والتنفيذ التام للإطار المتفق عليه بين الأطراف لفض النزاع في دارفور (اتفاق سلام دارفور)، وإنهاء العنف والفظائع في دارفور،

وإذ يكرر الإعراب عن إيمانه بأن اتفاق سلام دارفور يوفر الأساس للتوصل إلى حل سياسي دائم وإرساء الأمن بصورة مستمرة في دارفور، وإذ يسوؤه عدم تنفيذ الاتفاق على نحو تام من قبل الأطراف الموقعة، وعدم توقيعه من قبل جميع أطراف النزاع في دارفور،

وإذ يلاحظ مع شديد القلق استمرار أعمال العنف والإفلات من العقاب، وما يترتب على ذلك من تدهور في الحالة الإنسانية، وإذ يكرر الإعراب عن بالغ قلقه بشأن أمن المدنيين والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية وبشأن إمكانيات إيصال المساعدة الإنسانية



للسكان المحتاجين، وإذ يناشد جميع الأطراف في دارفور أن توقف فوراً الأعمال الهجومية وأن تمتنع عن شن المزيد من الاعتداءات،

**وإذ يطالب بالكف عن شن عمليات القصف الجوي، وعن وضع علامات الأمم المتحدة على الطائرات التي تستخدم في تلك الهجمات،** وإذ يحث بشدة الأطراف التي لم توافق بعد على المشاركة في المفاوضات التي ستعقد في ليبيا في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ بواسطة الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة على أن تفعل ذلك على الفور، وإذ يطالب أطراف النزاع بممارسة ضبط النفس والتوقف عن الأعمال العسكرية من أجل تهيئة مناخ إيجابي لهذه المفاوضات،

**وإذ يثني على الاتحاد الأفريقي والأمين العام ومبعوثيهما الخاصين وزعماء المنطقة** لما يبذلونه من جهود من أجل توطيد السلام والاستقرار في دارفور، ويكرر من جديد تأييده الكامل لهم، ويتطلع إلى النشر السريع لعملية الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المختلطة في دارفور، وإذ يعرب عن دعمه القوي للعملية السياسية التي تجرى بواسطة الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة،

**وإذ يشير إلى إحاطة منتصف الفترة التي قدمها في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ فريق الخبراء المعين من قبل الأمين العام، عملاً بالفقرة ٣ (ب) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والممددة ولايته بموجب القرارات ١٦٥١ (٢٠٠٥) و ١٦٦٥ (٢٠٠٦) و ١٧١٣ (٢٠٠٦)،** وإذ يحيط علماً بتسليم التقرير النهائي للفريق الذي جرى تقديمه إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) ويجرى النظر فيه في الوقت الراهن، وإذ يعرب عن اعترامه مواصلة دراسة توصيات الفريق والنظر في الخطوات التالية المناسبة،

**وإذ يشدد على ضرورة مراعاة أحكام الميثاق المتعلقة بالامتيازات والحصانات،** واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، من ناحية انطباقها على عمليات الأمم المتحدة وعلى الأشخاص المشتركين في تلك العمليات،

**وإذ يؤكد من جديد التزامه بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامته الإقليمية،** وإذ يشير إلى أهمية مراعاة مبادئ حسن الحوار وعدم التدخل والتعاون، في العلاقات فيما بين دول المنطقة،

**وإذ يقرر أن الحالة في السودان ما زالت تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين** في المنطقة،

### وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يقرر** أن يمدد حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ ولاية فريق الخبراء الحالي، المعين أصلاً عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والذي سبق تمديد ولايته بموجب القرارات ١٦٥١ (٢٠٠٥) و ١٦٦٥ (٢٠٠٦) و ١٧١٣ (٢٠٠٦)، ويطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير الإدارية اللازمة؛

٢ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى اللجنة المنشأة عملاً بالفقرة ٣ (أ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، في موعد أقصاه ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٨، إحاطة منتصف الفترة عن الأعمال التي يضطلع بها وأن يوافيها بتقرير مؤقت في موعد أقصاه ٩٠ يوماً من اتخاذ هذا القرار، ويوافي المجلس في موعد أقصاه ٣٠ يوماً قبل انتهاء فترة ولايته بتقرير ختامي يتضمن استنتاجاته وتوصياته؛

٣ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يقوم بتنسيق أنشطته، حسب الاقتضاء، مع العمليات التي تضطلع بها بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وعمليات الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المختلطة في دارفور التي ستخلفها، ومع الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز العملية السياسية في دارفور، ويطلب أيضاً إلى الفريق في هذا السياق أن يُقِيم في تقاريره المؤقتة والختامية التقدم المحرز صوب الحد من الانتهاكات التي ترتكبها جميع الأطراف للتدابير المفروضة. بمقتضى الفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ٧ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، والتقدم المحرز نحو تقليل العراقيل التي تواجه العملية السياسية؛

٤ - **يحث** جميع الدول، وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، والاتحاد الأفريقي والأطراف المعنية الأخرى، على أن تتعاون مع اللجنة ومع فريق الخبراء بشكل كامل، ولا سيما عن طريق تقديم أي معلومات تكون بحوزتها عن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) والقرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)؛

٥ - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.